

الكاميرات في إعدادات HCBS

وفقًا لقواعد الإعدادات النهائية للخدمات المنزلية والمجتمعية (HCBS)، يتعين على الولايات ضمان حقوق الأفراد في الخصوصية والكرامة والاحترام في جميع إعدادات خدمة HCBS. يجب تقييم وجود الكاميرات لضمان الامتثال لقواعد الإعدادات النهائية لـ HCBS وسياسات قسم الإعاقات التنموية (DDD) المتعلقة بحقوق المشاركين.

عندما لا تكون متأكدًا مما إذا كان بإمكانك استخدام الكاميرات في إعدادات HCBS الخاصة بك، فيرجى الاتصال بمنسق خدمة المشارك (SC).

المتطلبات العامة

- A. إن استخدام الكاميرا في المناطق التي لا يوجد فيها توقع معقول للخصوصية، مثل الجزء الخارجي من المسكن، أو في مكتب الموظفين، أو في المناطق العامة في موقع الخدمة النهارية، لا يشكل قيدًا على الحقوق ويمكن استخدامه بما يتوافق مع قاعدة الإعدادات النهائية لـ HCBS.
- B. لا يشكل استخدام الكاميرا لتوفير الدعم عن بعد أو الافتراضي قيدًا على الحقوق وهو متوافق مع قاعدة الإعدادات النهائية لـ HCBS، إذا تم استخدام الكاميرات بناءً على اختيار المشارك وتعزيز الاستقلالية بشكل أكبر.
1. يجب على المشارك اختيار وجود كاميرات في منزله. يجب توثيق هذا الاختيار في خطتهم التي تركز على الشخص (PCP) ويجب أن يكون لدى مقدم الخدمة خطة و/أو سياسات لضمان حقوق المشارك في الخصوصية والكرامة والاحترام.
 - a. عندما لا يتمكن المشارك من الموافقة على استخدام الكاميرات، لا يجوز استخدام الكاميرات للدعم الافتراضي.
 - b. يجوز للمشارك تغيير رأيه بشأن استخدام الكاميرات في الإعداد في أي وقت.
 2. يجب أن يكون استخدام الكاميرات كدعم افتراضي:
 - a. أن تكون متركزة حول الشخص وتسهل اندماجه في المجتمع، ولا تخاطر بعزل المشارك عن المجتمع أو التفاعل مع الآخرين.
 - b. يُسمح بذلك فقط في المواقف التي لا تشكل فيها صحة المشارك وسلامته خطرًا.
 - c. يجب توثيق ذلك بوضوح في خطة الرعاية الأولية، بما في ذلك التأكيد على كيفية تلبية احتياجات المشاركين.
 - C. لا يُسمح باستخدام الكاميرا في المناطق التي يتوقع فيها المشارك الخصوصية، مثل مناطق المعيشة المشتركة في منزله، ما لم تتم الموافقة على خلاف ذلك من قبل المشارك وفريق التخطيط المرتكز على الشخص (PCP) ولجنة مراجعة حقوق الإنسان والقانون الخاصة بمقدم الخدمة (HLRC).
1. لا يُسمح باستخدام كاميرات/شاشات الفيديو في غرف النوم والحمامات.
 2. يمكن العثور على معلومات إضافية حول قيود الحقوق في:
 - a. الفصل الثالث من دليل سياسة مقدمي خدمات الرعاية المنزلية والمجتمعية للأطفال ذوي الإعاقات؛
 - b. مخطط انسيابي لتحديد تقييد الأدوية النفسية؛
 - c. مخطط انسيابي لتحديد تقييد التدخلات غير الدوائية؛
 - d. موارد الحقوق والقيود؛ و

e. أمثلة على الحقوق والقيود.

متطلبات المزود

عندما يكون استخدام الكاميرا متوافقاً مع قواعد الإعدادات النهائية لـ HCBS والمتطلبات المدرجة بواسطة DDD، يجب على مقدمي الخدمة أيضاً تلبية المتطلبات التالية.

- A. يقع على عاتق مقدم الخدمة مسؤولية ضمان امتثال الكاميرات المستخدمة لقانون نقل التأمين الصحي والمساءلة (HIPAA) وقانون تكنولوجيا المعلومات الصحية للصحة الاقتصادية والسريرية (HITECH).
- B. لا يمكن استخدام الكاميرات لمراقبة الأفراد أو لراحة الموظفين أو لاستبدال الموظفين.
- C. عند استخدام الكاميرات، يجب على المزود:

1. وضع لافتات واضحة ومرئية في المكان تشير إلى استخدام تقنية الفيديو و/أو الصوت لأغراض المراقبة أو التسجيل؛ و
2. قبل استخدام الكاميرات، يجب وضع سياسات وإجراءات وتوزيعها لمعالجة ما يلي:

- a. موقع جميع كاميرات المراقبة؛
- b. كيف سيتم تأمين التسجيلات وتخزينها حتى يتم التخلص منها أو تدميرها؛
- c. الطريقة التي سيتم بها التخلص من التسجيلات بشكل آمن أو تدميرها بعد فترة زمنية معقولة؛ و
- d. من سيكون لديه حق الوصول إلى المعدات وأية تسجيلات؟

الحصول على الموافقة

- A. يمكن أن يكون نموذج الموافقة ضمن اتفاقية الإقامة أو نموذج منفصل.
- B. يجب أن يتضمن الموافقة ما يلي:

1. موقع جميع الكاميرات؛
2. الأسباب التي يتم من خلالها إجراء المراقبة/التسجيل؛
3. متى يجوز إصدار التسجيلات الصوتية/المرئية ولأي غرض؟
4. بيان بأن الموظفين المناسبين فقط هم من لديهم حق الوصول إلى المعدات والتسجيلات؛ و
5. مدة الاحتفاظ بالتسجيلات الصوتية/الفيديو.